التكافل الاجتماعي بين الإسلام والمسيحية: دراسة فقهية مقارنة

The Social Solidarity between Islam and Christianity:

A Comparative Jurisprudence Study

ذ. محمد ابجطيط

bajtit_med@hotmil.com

كلية الآداب والعلوم الإنسانية وجدة/المغرب

تاريخ الاستلام: 2019/11/14 تاريخ القبول للنشر: 2019/12/03

ملخص

انصبت هذه الدراسة حول إبراز الصور والمبادئ التكافلية في التراثين: الإسلامي والمسيحي، انطلاقاً مما ورد في السيرة النبوية، مما جسده الصحابة رضان الله عليهم في العهدين: المكي والمدني، من التضحية بالمال في سبيل نصرة الإسلام، وفي بذلهم في أوجه الصدقات الجارية، وفي التضامن والتآزر في ما بينهم...وما ورد في الأسفار المسيحية المقدسة، من تعاليم المسيح عليه السلام في مختلف المجالات والمناسبات التي لها صلة بالموضوع، التي يؤمن بها النصارى اليوم وتكون دافعاً لهم من دوافع الخير والتكافل الاجتماعي المعاصر، وما يدور في فلكها من الأحكام والتعاليم التي خصصت لها الشق الثاني من هذا البحث لأجل المقارنة.

ومن النتائج التي توصلت إليها: أن الأسفار المقدسة اليوم – بما فيها الأناجيل الأربعة– ما زالت تحتفظ بكثير من النصوص التي لها أثر في دفع المجتمعات المسيحية

لمبادئ التكافل والتراحم، والتي تتقاطع مع ما ورد في نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية رغم ما غَشيها من غواشي التاريخ، وما تصرفت فيه أيادي النسخ والإثبات.

Abstract

This study focused on highlighting images and symbiotic principles in the two traditions: Islamic and Christian, based on the Prophet's biography, which embodied the Companions may Allah be pleased with them in the two covenants: Mecca and civil, from sacrificing money for the support of Islam, and in their efforts in the current charity, and in solidarity And the synergy among them ... and what is stated in the Christian Scriptures, the teachings of Christ peace be upon him in various fields and relevant events, which Christians believe today and motivated them from the motives of good and contemporary social solidarity, and what is going on in its orbit of the provisions and teachings That were devoted to Here is the second part of this research for comparison.

One of the findings is that the Scriptures today, including the four Gospels, still retain many texts that have influenced Christian communities to the principles of interdependence and compassion, which intersect with the texts of the Koran and the Sunnah, despite the faint of history. , And acted in the hands of copying and proof.

الكلمات المفتاحية

التكافل الاجتماعي – الخدمة المسيحية – التعاليم المسيحة – التراث الإسلامي

مقدمة.

حين نُطالع أسفار العهد الجديد وما فيها من أقوال المسيح عليه السلام وتعاليمه نجد فيها العديد من الأحكام والمبادئ المرتبطة بالصدقات التطوعية والتكافل الاجتماعي، خاصة وأن دعوة المسيح عليه السلام كان من أهدافها الرئيسة: مقاومَةُ مَادية المجتمع اليهودي، ورد اليهود إلى الأخلاق الكريمة، من التسامح والبذل والبر بالفقراء وترك الشهوات، لذلك كان المسيح هو نفسه مثالاً للتقشف وترك الدنيا والتخلي عن الأموال

وعدم الإفراط في المأكل والملبس والمسكن.[1] وكانت تعاليمه في هذا الموضوع تُغطي المساحة الواسعة مما ورد في أقواله وتعاليمه الإنجيلية.

ومن هذه التعاليم ما يتعلق بمجالات الإنفاق في سبيل والفئات المستحقة له، وقَدْر هذا الإنفاق؟ وحكم صرفه في حق الأغيار من غير المسيحيين؟ وشروط قبول الأعمال الصالحة عند الله عز وجل؟ وغيرها من المحاور والجزئيات والتفاصيل المتعلقة بمبادئ التكافل الاجتماعي، التي لها علاقة بتراثنا الفقهي في الإسلام، والتي تقتضي المقارنة والدراسة والتحليل.

الهدف من الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز المبادئ التكافلية في التراثين: الإسلامي والمسيحي، انطلاقاً مما ورد في السيرة النبوية، مما جسده الصحابة رضوان الله عليهم في العهدين: المكي والمدني. وما ورد في الأسفار المسيحية المقدسة أيضًا من هذه المبادئ التي يؤمن بها النصارى اليوم وتكون دافعاً لهم من دوافع الخير والتكافل الاجتماعي المعاصر، وما يدور في فلكها من الأحكام والتعاليم التي خصصت لها الشق الثاني من هذا البحث لأجل المقارنة.

الإشكالية

إلى أي مدى يمكن أن تكون قضية التكافل الاجتماعي في التراثين الإسلامي والمسيحي، مشابهة من حيث المبادئ والتعاليم، والأحكام؟

منهجي في البحث

يعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي إذ أنني عمدت إلى جمع المعلومات والنصوص من مضانها، ثم قمت بدراستها، وتفسيرها وتحليلها...لأجل مقارنتها في مستويات متعددة ذات صلة بالموضوع.

حدود الدراسة

انصبت هذه الدراسة حول إبراز المبادئ التكافلية التي يؤمن بها النصارى اليوم- كما جاءت في الأسفار المسيحية المقدسة- وتكون دافعاً لهم من دوافع الخير والتكافل الاجتماعي المعاصر، وما يدور في فلكها من الأحكام والقواعد دون الخوض في الجوانب العقدية المسيحية كما يطرحها الكتاب المقدس في صيغة الحالية، أو كما صححها القرآن الكريم.

وقد انتظم هذا البحث – بعد هذه المقدمة- في مبحثين:

المبحث الأول: تناولت فيه مفهوم التكافل الاجتماعي في التراثين: الإسلامي والمسيحي، ونماذج من صوره انطلاقاً مما ورد في السيرة النبوية، وما ورد في الأسفار المسيحية المقدسة.

المبحث الثاني: خصصته لمقارنة الأحكام الفقهية المتعلقة بمبادئ التكافل الاجتماعي انطلاقاً من الاقتباسات السابقة. وقد انصبت هذه المقارنة حول النقط الآتية:

- مقدار الصدقات التطوعية في التراثين: الإسلامي والمسيحي.
- شروط قبول الأعمال التطوعية من خلال النصوص الإسلامية والمسيحية.
- مجالات التكافل الاجتماعي في النصوص الإسلامية والمسيحية.
- الحتمية والإلزام في المبادرة بأعمال الخير بين النصوص الإسلامية والمسيحية.
- حكم صرف الصدقات للأغيار في الإسلام والمسيحية

ثم أنهيت هذه البحث بخاتمة جمعت فيها أهم الخلاصات والاستنتاجات.

المبحث الأول: مفهوم التكافل الاجتماعي في المنظورين: الإسلامي والمسيحي وصوره

المطلب الأول: مفهوم التكافل الاجتماعي في المنظورين الإسلامي والمسيحي.

لمادة "كفل" في اللغة اشتقاقات ومعان كثيرة منها: أنها تأتي بمعنى النصيب، وبمعنى الضعف، وبمعنى المثل، قال تعالى: ﴿ **يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ**﴾ (الحديد: 27) قيل معناه: نصيبين، وقيل ضعفين، وقيل مثلين. وتأتي بمعنى الحظ قال تعالى: ﴿**مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا**﴾ (النساء: 84) وتأتي بمعنى العائل قال في لسان العرب: والكافل: العائل، كفله يكفله وكفله إياه، وفي التنزيل العزيز:﴿**وَكَفَلَهَا زكريا** ﴾ (آل عمران: 37) [2] وتأتي بمعنى الضامن. جاء في اللسان أيضاً: "والكافل والكفيل: الضامن، والأنثى كفيل أيضاً، وجمع الكافل كُفَّلٌ، وجمع الكفيل كفلاء ﴿**وَكَفَلَهَا زَكَرِياءُ**﴾ أي: ضمَّنها إياه حتى تكفل بحضانتها، ومن قرأ: وَكَفَلَهَا زكرياء، فالمعنى ضمن القيام بأمرها."[3]

والتكافل الاجتماعي في مغزاه: أن يُحس كل واحد في المجتمع بأن عليه واجبات لهذا المجتمع يجب عليه أداؤها، وأنه إن تقاصر في أدائها، فقد يؤدي ذلك إلى انهيار البناء عليه وعلى غيره.[4] وعرفه الدكتور أحمد عبده عوض بقوله: "هو أن يتضامن أبناء المجتمع ويتساندوا في ما بينهم سواء أكانوا أفراداً أو جماعات، حكّاماً أو محكومين على اتخاذ مواقف إيجابية كرعاية الأيتام ونشر العلم، وغير ذلك بدافع من شعور وجداني عميق ينبع من أصل العقيدة الإسلامية."[5]

ولهذا المصطلح (التكافل الاجتماعي) إطلاقات متعددة في التراثين الإسلامي والمسيحي[6] فمن المصطلحات المعبرة عنه في التراث المسيحي: ما يسمى ب"الخدمة المسيحية" وهي: – كما يعرفها القمص[7] بيشوي وديع – "اشتراك مع الله في عمله الإلهي من جهة الخَليقَة، ألا وهو خلاص البشرية... وهي في حقيقتها عمل إلهي خفي يتم من خلال الجهود الإنسانية الأمينة التي تبذل من أجل نفوس الناس، ومن أجل خلاصهم وتمتعهم بالملكوت."[8]

وهذه الخدمة إنما هي من صميم عمل الخُدام الذين درسوا الكهنوت وتخرجوا لممارسة

"الخدمة المسيحية+. وتشمل هذه الخدمة: خدمة العبادة والارتباط بالله تعالى، وخدمة الجماعة الواحدة المرتبطة. وتعني بمفهومها العملي: البحث عن تأدية احتياجات الآخرين في جميع أشكالها سواء كانت روحية أو مادية، فردية أو جماعية.[9] اقتداء بحياة المسيح في تعامله مع مختلف الشرائح الاجتماعية المختلفة، والتي يُزاوَج فيها بين المطالب المادية والمعنوية للفرد والجماعة. ويتحدث "بيشوي وديع" عن معايير الخدمة المثالية المتكاملة فيقول: "الخدمة المتكاملة التي تهدف إلى كسب النفوس لا تقوم فقط على مجرد التعليم وتسليم معلومات لعقول من نخدمهم. ولكن الإنسان المخدوم محتاج لمن يعايشه ويحس بآلامه ومشاكله، ويتعايش مع آلامه ومعاناته بروح العطف والمحبة، وهذا سيتطلب بالضرورة تنازلات وتضحيات كثيرة من جانب الخدام.[10]

المطلب الثاني: نماذج من صور التكافل الاجتماعي الإسلامي.

كان لنصوص الوحيين الواردة في تثبيت أسس الأخوة بين المسلمين، وتوثيق عُرى المحبة بينهم أثر بالغ في نفوس الصحابة رضوان الله عليهم، وفي رِحابها جسدوا نماذج مشرقة في ميدان التكافل الاجتماعي، والتضامن الإنساني، عَز نظيرها في مجتمع من المجتمعات البشرية، أو في أمة من الأمم السالفة والمعاصرة. وسأقتصر هاهنا على الوقوف عند بعض هذه الصور والنماذج التي سأعرضها في الآتي:

الفرع الأول: التضحية بالمال في سبيل نصرة الإسلام.

شارك الصحابة رضوان الله عليهم في بناء الدولة الإسلامية، فقدموا تضحيات جليلة بأموالهم في سبيل المجتمع الإسلامي، وفي سبيل نصرة الإسلام. فعن زيد بن أسلم عن أبيه قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله يقول: أَمرنا رسول الله × يوماً أن نتصدق، فوافق ذلك مالاً عندي فقلت: اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوماً، فجئت بنصف مالي، فقال رسول الله ×: "ما أبقيت لأهلك+؟ قلت مثله. قال: وأتى أبو بكر رضي الله عنه بكل

ما عنده، فقال له رسول الله × "ما أبقيت لأهلك+؟ قال: أبقيت لهم الله ورسوله. قلت: لا أسابقك إلى شيء أبداً.[11]

ومن هذه التضحيات: تجهيز عثمان رضي الله عنه لجيش العسرة، فقد روى الإمام البخاري في مناقب عثمان: أن الرسول × قال: "مَنْ جَهزَ جَيْشَ العُسْرَةِ فَلَهُ الجَنة؟ فَجَهزَهُ عُثمَان×[12] وأخرج الإمام الترمذي من حديث عبد الرحمن بن سمرة، قال: جاء عثمان إلى النبي × بألف دينار – قال الحسن بن واقع: وكان في موضع آخر من كتابي، في كمه – حين جهز جيش العسرة فنثرها في حجره. قال عبد الرحمن: فرأيت النبي × يقلبها في حجره ويقول: "مَا ضَر عثمَانَ مَا عَمل بَعد اليوم.+ مرتَين[13]

الفرع الثاني: بذلهم في الصدقات الجارية.

من التوجيهات النبوية التي جسدها الصحابة رضوان الله عليه على أرض الواقع منذ عصر النبوة: ما يتعلق بالصدقات الجارية، من بناء المساجد ونشر العلم، وحفر الآبار... فقد كان أول مسجد أسسه الرسول × وهو في طريقه إلى المدينة المنورة مسجد قباء. وقد شارك في بنائه النبي × ومن حضر من الصحابة رضوان الله عليهم. روى الطبراني في الكبير عن الشموس بنت النعمان قالت: نظرت إلى رسول الله × حين قدم وأُنزل، وأسس هذا المسجد مسجد قباء، فرأيته يأخذ الحجر أو الصخرة حتى يَهْصِرَه[14] الحجر وأنظر إلى بياض التراب على بطنه أو سُرّته، فيأتي الرجل من أصحابه ويقول: بأبي وأمي يا رسول الله أعطني أَكْفِك فيقول: "لا خُذ مِثلَهُ...+ حتى أسسه.[15] ولما صل × إلى المدينة المنورة، كان أول عمل عمله أن اختار المكان الذي بُركت فيه ناقته ليكون مسجداً له. وقد اشترك الرسول × وأصحابه في حمل اللبنات والأحجار على كواهلهم، وكانوا يروّحون عن أنفسهم عناء الحَمل والنّقل والبناء، فينشدون:

اللهمّ لاَ عَيشَ إلا عَيشَ الآخرة *** فَاغْفر للأنصَار وَالمهاجرة!!

وقد ضاعف حماس الصحابة في العمل رؤيتهم النبيّ عليه الصلاة والسلام يجهد كأحدهم، ويكره أن يتميّز عليهم، فارتجز بعضهم هذا البيت:

لئن قَعَدنا والرّسول يَعمَلُ *** لَذاك مِنّا العَمَلُ المضلّل!![16]

كما حرص النبي × والصحابة رضوان الله عليهم على نشر العلم النافع، وعدم احتكاره امتثالاً لقوله تعالى:﴿**يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ**﴾ المائدة: 67. ولقوله عليه السلام: "خَيرُكُم مَن تَعَلمَ القُرآن وَعَلمَهُ+[17]

ومن الصحابة رضوان الله عليهم الذين اشتهروا بالإنفاق في أوجه الصدقة الجارية: عثمان بن عفان رضي الله عنه فقد حفر بئر رومة، ووسع المسجد النبوي في عهد خلافته رضي الله عنه. فقد روى الإمام البخاري في مناقب عثمان: أن رسول الله × قال: "مَنْ يَحْفِرْ بِئْرَ رُومَةَ فَلَهُ الجَنَّةُ؟ فحفرها عثمان.[18]

الفرع الثالث: المشاركة في إسعاف المرضى وتقديم العون للجرحى والمصابين.

لقد وجد في عصر النبوة من النساء اللواتي تطوعن في الجهاد لأجل مداواة الجرحى وإعانة المجاهدين في سبيل الله بالسقي ومناولة السهام... وقد بوب الإمام البخاري رحمه الله: "بَابُ مُدَاوَاةُ النسَاء الجَرحَى في الغَزو" ورُوي في الباب عن ربيع بنت معوذ بن عفراء قالت: " كُنا نَغزُو مَع رَسُول الله × نَسْقي الْقَومَ وَنخدُمَهم وَنرِدُ القَتلى وَالجرحَى إِلَى المدينةَ "[19] ورَوى عبد الرزاق في مصنفه: أن النساء كُن يَشْهَدنَ مَعَ رَسولِ اللهِ× فَيدَاوِين الجرحى، وَيَسْقِين المقَاتِلَةَ "[20] وعند أبي داود أن رسول الله × كان يغزو بأم سليم، ونسوة من الأنصار ليسقين الماء، ويداوين الجرحى.[21] وفيه أن النبي × سألهنّ عن ذلك، فقلن: خَرجْنا نَغزل الشَّعر ونُعين في سَبيل الله ونُداوي الجَرحَة وَننَاول السهَام وَنَسْقي السويق.[22]

ومن الصحابيات الجليلات اللواتي قمن بهذا العمل رُفيدة الأنصارية الصحابية الجليلة التي كانت تقوم على المرضى وتداوى الجرحى في ساحة المعركة ليعودهم الرسول × من قريب[23] وتحتسب بنفسها على خدمة من كانت به ضيعة من المسلمين، وحين أُصيب سعد بن معاذ في غزوة الخندق، قال ×: "اجْعلُوه في خَيمةَ رُفيدَةَ حَتَّى أعُودَه من قَرِيب +[24]

ومن النساء أيضاً اللواتي شاركن في هذا العمل التطوعي: نَسِيبةُ بنت كعب بن عوف المازنية أم عمارة رضي لله عنها الصحابة الجليلة الأنصارية كانت تشارك في ساحة المعارك تسقي العطشى وتداوي الجرحى، وتُلهب في نفوس المسلمين روح القتال، حملت السيف وقاتلت دفاعاً عن رسول الله × في غزوة أحد، وقال فيها عليه السلام: "مَا التَفت يميناً وَلاَ شِمَالاً إلا وَرأيتُها تُقَاتلُ دُونِي+[25]

الفرع الرابع: التضامن والتآزر الإنساني.

من صور التضامن والتآزر في العهد النبوي لدى الصحابة رضوان الله عليهم: تآزر الصحابة الأنصار مع المهاجرين رضوان الله عليهم أجمعين: فقد روى الإمام البخاري عن عبد الرحمن بن عوف قال: لما قدمنا المدينة آخى رسول الله × بيني وبين سعد بن الربيع فقال سعد بن الربيع إني أكثر الأنصَار مَالاً، فأقسِم لَك نِصفَ مَالي، وَانظر أي زَوجتي هَويتَ نَزلتُ لَك عَنهَا، فإذا حَلت تَزوجْتها. قال: فَقال عَبد الرحمن: لاَ حَاجة لِي في ذلك، هَل من سُوق فِيه تجارة؟[26] قال الشيخ محمد الغزالي معلقاً على هذه الأخوة الإيمائية: "وكانت عواطف الإيثار والمواساة والمؤانسة تمتزج في هذه الأخوة، وتملأ المجتمع الجديد بأروع الأمثال. حرص الأنصار على الحفاوة بإخوانهم المهاجرين، فما نزل مهاجريّ على أنصاري إلا بقرعة!! وقدّر المهاجرون هذا البذل الخالص فما استغلّوه، ولا نالوا منه إلا بقدر ما يتوجّهون إلى العمل الحر الشريف".[27]

وقد استمر هذا التضامن مع المهاجرين الذين لم يجدوا مأوى في المدينة المنورة حين استمر تدفقهم إليها، إلى أن حانت الفرصة لإيجاد المأوى لهؤلاء وللفقراء المقيمين والوفود الطارقين، عندما تم تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة المشرفة، حيث بقي حائط القبلة الأولى في مؤخر المسجد النبوي، فأمر النبي × به فظلل أو سقف وأطلق عليه اسم "الصفة" أو "الظلة".[28] فكانت هذه الدار التي اتخذها النبي × لهؤلاء الفقراء المهاجرين إليه أول دار في الإسلام يُتخذ للفقراء والمحتاجين، الذين ينفق عليهم من طرف الرسول × القائد لهذه الأمة، ومن طرف المحسنين والمتصدقين من الصحابة رضوان الله عليهم.

فقد روى أبو نعيم في الحلية عن أبي هريرة قال: كنت من أهل الصفة، وكنا إذا أمسينا حضرنا رسول الله ×، فيأمر كل رجل فينصرف برجل أو أكثر، فيبقى من بقي عشرة أو أقل أو أكثر، فيؤتي النبي× بعشائه فيتعشى معهم، فإذا فرغنا قال: "ناموا في المسجد"[29]

وكان حجم الصفة يتسع لعدد مهم من الصحابة رضوان الله عليهم، حتى أن النبي × استخدمها في وليمة حضرها ثلاثمائة شخص، وإن كان بعضهم قد جلس في حجرة من حجرات أزواج النبي× الملاصقة للمسجد.[30] ويذكر ابن تيمية أن هذا العدد لم يكونوا يجتمعون في وقت واحد، بل منهم من يتأهل أو ينتقل إلى مكان آخر يتيسر له، ويجيء ناس بعد ناس، فكانوا تارة يقلون، وتارة يكثرون، فتارة يكونون عشرة أو أقل، وتارة يكونون عشرين وثلاثين وأكثر، وتارة يكونون ستين وسبعين."[31] وقد يزيد عددهم على هذا النحو؛ إذ كان سعد ابن عبادة وحده يُعشِّي ثمانين منهم. أخرج أبو نعيم في الحلية عَن مُحَمدِ بنِ سِيرِينَ، قَالَ: "كَان رسول اللهِ × إذا أمْسَى قَسَّم نَاساً مِن أهْل الصُّفة بَين نَاس مِن أصْحَابهِ، فَكَان الرجُل يَذهَب بالرجل والرجل يذهب بالرجلين، والرجل يذهب بالثلاثة، حتى ذكر عشرة، فكان سعد بن عبادة يرجع كل ليلة إلى أهله بثمانين منهم يعشيهم "[32].

وما هذه الصور والنماذج إلا شيء يسير من صور المحبة والأخوة الإيمانية التي أقامها الإسلام بين المسلمين، حتى صاروا جسداً واحداً، في توادهم وتراحمهم وتكافلهم وتعاطفهم مع بعضهم البعض، مثلهم مثل أعضاء الجسد الواحد.

المطلب الثالث: نماذج من صور التكافل الاجتماعي المسيحي.

من خلال استقرائنا لأسفار العهد الجديد، وما تضمنته من نصوص ذات أبعاد تكافلية، يمكن أن نقتطف من هذه النصوص مجموعة من الوصايا الإنجيلية التي تتحدث عن الفئات المستحقة للتكافل الاجتماعي التي كان المسيح عليه السلام يحث أصحابه على الاعتناء بها، والاهتمام بأحوالها وظروفها، ومن هذه النصوص ما سأعرضه في الآتي:

النص الأول: بشارة المسيح للضعفاء المستحقين للتكافل الاجتماعي.

تدلنا الخطابات الإنجيلية التي ألقاها المسيح عليه السلام في أُولى مراحل دعوته – لما ذاع صيتة، وبدأ الناس يفدون عليه للاستشفاء من أمراضهم المختلفة — على أنه ركز على تبشير هذه الفئات الاجتماعية الضعيفة، بما لها من أجر عند الله عز وجل، فخاطب تلامذته ومن حوله قائلاً: "هَنيئاً للمَسَاكِين...لأَن لهَم مَلكُوت السمَاوات، هَنيئاً للمَحزُونين لأنهُم يُعَزَّونَ. هنيئاً للوُدَعاء (اليتامى) لأنهُم يرَثون الأرضَ. هَنيئًا للجِياع وَالعُطاش...هَنيئًا للرحَمَاء لأنهُم يُرحمونَ... هَنيئاً لصَانِعي السَّلام...هَنيئاً للمُضطَهدينَ مِن أجْل الحَق لأن لهَمُ مَلكُوت السَّماواتِ." [33]

النص الثاني: قصة الشاب الغني.

ورد في محتوى هذه القصة أن شاباً غنياً جاء إلى المسيح يسترشده لأفضل الأعمال الصالحة، فدله على أن يلتزم بالوصايا، فلما سأله الشاب الغني: أي الوَصَايا؟ قال له: لاَ تَقْتُل، لاَ تَزن، لاَ تَسْرق، لاَ تَشْهد الزور، أكْرم أبَاكَ وأُمك، أَحِب قَريبَكَ مِثلَمَا تُحَب نَفسَكَ. فقَال لَه الشَّاب: عَمِلتُ بِهذه الوَصَايا كُلها فَما يُعوزني؟ فأجَابه المسيح: "إذَا

أرَدت أن تَكُون كَاملاً، فَاذهَب وَبع مَا تَملِكُه ثُم وَزِع ثَمَنَه عَلى الفُقَراء، فَيكُون لَك كَنْزٌ في السَّمَاوات، وَتعَال اتبَعْني."[34]

النص الثالث: المستحقين للصدقة والضيافة

جاء في إنجيل لوقا قول المسيح لصاحب دَعوة: "إذَا أقَمتَ وَليمَةَ غَدَاءٍ أو عَشَاء فَلا تدَعُ إليهَا أصْدقَاءَكَ ولاَ إخوَانَكَ وَلَا اقربَاءكَ ولاَ جِيرانَك الأغنيَاء، لِئلا يُبادِلونَك الدعْوة فَتنَالَ المكَافأةَ عَلَى عَملك. بَل إذَا أقَمتَ وَليمَة فَادعُ الفُقَراء، وَالمشَوهينَ وَالعرُج والعُميَان، لأَنهُم لاَ يَقْدرُون أن يُكافِئوكَ فَتَكَافأ في قيَّامَة الأبْرار".[35]

النص الرابع: في الجزاء والمعاملة الحسنة.

ورد في انجيل لوقا "سَمعتُم أنهُ قِيل: عَين بِعين، وسِن بسِن. وأمَّا أنَا فأقُول لَكُم: لاَ تُقاومُوا مَن يُسيءُ إليكُم. مَن لَطَمَك عَلى خَدك الأيمن فَحول لَه الآخَرَ، ومن أرَادَ أن يُخاصِمَك لِيأخُذ ثَوبَكَ فَاترُك لَه رِدَاءك أيضاً، ومن سخَّرك أن تمَشِي مَعه مَيلاً وَاحداً، فَامش مَعه مَيلين، مَن طَلَب مِنك شَيئاً فأعطه، ومَن أراد أن يَستعيَر منكَ شيئاً فلا ترُده خائباً"[36]

النص الخامس: في القرض الحسن.

وهي عبارات وجيزة مقتطفة من إنجيل لوقا يقول فيها: "وأَحسِنُوا وأقرِضوا غَير رَاجين عِوضاً فَيكُون أجركُم عَظيماً."[37]

النص الساس: في المعنى العام للعمل الخيري والتكافل الاجتماعي

ورد فيه: " فَكُل مَا أرَدتم أن يَفعَل الناسُ لَكُم، فَاعمَلُوه أنتُم لهَم، هَذه هِي الشَّريعَة وَتعَاليمَ الأنبياءِ+[38]

النص: السابع: يتحدث فيه "لوقا+ عن الحياة المشتركة بين المومنيين المسيحيين في

كنيسة أورشليم. وذلك بعد رفع المسيح عليه السلام، وقبل أن تنزل الاضطهادات بأتباع المسيح وتشتيتهم، يقول فيه: "وَكَانَ جمَاعَة المؤمنين قَلباً وَاحِداً وَرُوحاً وَاحِداً، لا يَدَّعي أحدٌ مِنهُم مُلك مَا يَخُصُّه، بَل كَانُوا يَتشَاركون في كُل شَيء لَهُم... وَكَانت النعمَة وَافرة عَلَيهم جَميعاً فَمَا كَان أحَد مِنهُم في حَاجة، لأن الذين يمَلكُون الحُقُول أو البيُوتَ كَانُوا يَبيعُونهَا وَيجيئُون بَثمن المبيع، فَيلقونَه عِند أقْدام الرُّسُل لِيوزعُوه عَلى قَدر احتياج كُل وَاحِد مِن الجَمَاعة"[39]

المبحث الثاني: مبادئ التكافل الاجتماعي، بين الفقه الإسلامي والتعاليم المسيحية: مقارنات واستنتاجات.

من خلال ما جاء في النصوص السابقة، يتبين أن المسيح عليه السلام ما كان من أتباعه إلا أولئك الضعفاء والمساكين، بشتى أنواعهم، لذلك كان يهنئهم على صبرهم وتضحياتهم واتباعهم له، أما الأغنياء وسادة القوم، فقد عودنا القَصص القرآني أن لا يصدر منهم نُجاه دعوة الأنبياء إلا أن ينظروا إلى هؤلاء الأتباع بنظرة الاحتقار والازدراء. كما جاء على لسان قوم نوح عليه السلام –كما يحكي القرآن الكريم– قولهم: ﴿ **فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَوْمِهِ مَا نَرَاكَ إِلَّا بَشَرًا مِّثْلَنَا وَمَا نَرَاكَ اتَّبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِيَ الرَّأْيِ وَمَا نَرَى لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ بَلْ نَظُنُّكُمْ كَاذِبِينَ**﴾ (هود:27) ومن الأحكام الفقهية المتعلقة بمبادئ التكافل الاجتماعي الواردة في النصوص السابقة التي تستدعي الدراسة والمقارنة، ما سأعرضه في الآتي:

المطلب الأول: مقدار الصدقات التطوعية في التراثين: المسيحي والإسلامي.

لقد تكررت قصة "الشاب الغني" في الأناجيل الثلاثة: (متى ومرقص ولوقا) مرتين بعنوان: "الشاب الغني" ومرة واحدة في إنجيل مرقص بعنوان: "الرجل الغني" الذي جاء يسترشد المسيح عليه السلام للأفضل الأعمال، فأمره ببيع كل ممتلكاته، ثم توزيع ثمنها

على الفقراء[40].

وقد تكررت هذه الصورة في عهد الرسول× فكانت مختلفة من حيث المتصدقين، فإذا تتبعنا النصوص الواردة في الكتاب والسنة النبوية في هذا المعنى نجد أن المطلوب شرعاً في الإسلام هو التوسط والاعتدال في الإنفاق في سبيل الله، وليس التصدق من مال الإنسان كله، فنصوص القرآن الكريم تحث المسلمين على التوسط والاعتدال في كل شيء، ومن ذلك التوسط والاعتدال في الإنفاق في سبيل الله، وفي هذا ورد قوله عز وجل: ﴿**وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا**﴾ (الإسراء: 29)

وقال تعالى:﴿ **والَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا**﴾ (الفرقان:67) إلا أن النبي × لم يُنكر على كبار الصحابة رضوان الله عليهم أمثال أبي بكر وعمر رضي الله عنهما في صدقتهم بكل ما يملكونه من أموالهم أو نصفها، كما ورد في النماذج الإسلامية السابقة من صور التكافل الاجتماعي.

قال الإمام القرطبي معلقاً على هذه الاستثناءَات: "وكان كثير من الصحابة ينفقون في سبيل الله جميع أموالهم، فلم يعنفهم × ولم ينكر عليهم لصحة يقينهم وشدة بصائرهم"[41]

والمنهج الإسلامي في الإنفاق في سبيل الله أصوب وأكثر نجاعة وأثراً في دفع الناس إلى المساهمة في أعمال الخير، إذ الذي يساهم بقدر استطاعته، هو الذي يدوم عمله من غيره الذي يَكون مطالباً بإنفاق ماله كله! لذلك نجد الذين تأثروا بالمسيح تأثيراً شديداً لم يكن لهم بُد من التخلي عن كل ممتلكاتهم، والسير في طريق التقشف والزهد وهم يمارسون خدمة المسيح عليه السلام والكنيسة.[42]

وينذر في الحضارة الإسلامية من تجده ينفق كل أمواله في سبيل الله؛ لكن في المقابل

تكثر الصدقات التطوعية وتشيد المساجد والمرافق الاجتماعية المختلفة من أموال الصدقات والتبرعات، لكون كل شخص يساهم بالقليل أو الكثير كل حسب قدرته واستطاعته.

وتتفق النصوص القرآنية والإنجيلية على أن الدرجات العلى في الإنفاق في سبيل لا ينالها إلا الذي ينفق مما يحب، وأن الذي ينفق في حالة الاحتياج والشدة أكثر أجراً من الأغنياء الذين ينفقون من أموالهم الوافرة. وقد ورد في ذلك قول المسيح عليه السلام للمرأة الأرملة لما رآها تلقي درهمين في صندوق الهيكل مع الأغنياء: "الحَق أقُول لَكم: هَذه الأرمَلَة الفَقيرة ألقَت أكْثَر مما ألقَاهُ الآخَرُون كُلهُم، فَهُم ألقَوا في الصُّندوق مِن الفَائضِ عَن حَاجَاتهِم. وأما هي فَمن حَاجَاتها ألقَت كُل مَا تَملك لمِعيشتِها."[43]

والنصوص القرآنية في هذا المعنى كثيرة، من ذلك قوله عز وجل: ﴿ **لن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ** ﴾ (آل عمران: 92)

قال عَطَاءٌ: في تفسير الآية الكريمة: ﴿ **لَنْ تَنالُوا الْبِرَّ**﴾ أَيْ: شَرَفَ الدِّينِ وَالتَّقْوَى حَتَّى تَتَصَدَّقُوا وَأَنْتُمْ أَصِحَّاءُ أَشِحَّاءُ[44].

وقد أثنى الله عز وجل عن هذا الصنف من المنفقين في قوله تعالى:﴿ **وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ** ﴾ (الحشر: 9.) وقد بوب الإمام مسلم باباً خاصاً في هذا الموضوع، وسماه: "بَابُ بَيانِ أن أفْضَلُ الصَّدَقَة صَدَقَةُ الصَّحِيحِ الشَّحِيحِ." [45]

المطلب الثاني: شروط قبول الأعمال التطوعية من خلال النصوص السابقة.

يظهر من خلال النصوص الإنجيلية السابقة أن من صميم التكافل الاجتماعي: إطعام الطعام وتوفيره للفقراء والمحتاجين –كما جاء في النص الثالث– لكن الجزاء والمكافئة عليه من منطلق الدين المسيحي —كما في الإسلام أيضاً– لا تكون إلا إذا توفر في هذا العمل شروطٌ أهمها: أن تكون خالصة لوجه الله، بحيث وجب على هؤلاء المتصدقين أن لا

ينتظروا المقابل من الآخرين، وإنما عليهم أن يقصدون بأعمالهم أساساً أولئك الذين لا يقدرون على المكافئة أصلاً، وإلا فسدت أعمالهم، كما جاء في النص الثالث والخامس.

ومن النصوص الانجيلية أيضاً التي تفيد استحضار هذا الشرط في الأعمال الخيرية والاجتماعية ما ورد في إنجيل متَّى: "فإذَا أحسَنتَ إلَى أحَدٍ فَلاَ تُطَبل وَلاَ تُزَمر مِثلَ مَا يَعمَلُ المراؤُونَ فِي المجَامِع وَالشَّوَارِعِ حَتى يمَدَحَهُم النَّاس. الحَق أقُول لَكُم: هَؤلاَء أخَذُوا أجرَهُم، أمَّا أنتَ فَإذَا أحسَنتَ إلَى أحَدٍ فَلَا تَجعَل شِمَالَك تَعرفُ مَا تعَمَلُ يمَينُكَ."[46] لأن المكافأة على الأعمال الصالحة لا تكون إلا في قيامة الأبرار، ولن يضيع منها شيء، مهما كان صغيراً"[47]

وقد تواترت نصوص كثيرة في القرآن الكريم والسنة النبوية تؤكد أن كل عمل لا يقصد به وجه الله عز وجل لاحظ لصاحبه في الجزاء والثواب عليه يوم القيامة، ومن هذه النصوص: قول الله عز وجل: ﴿**مَن كَانَ يُرِيدُ حَرث الآخِرةِ نزِد لَهُ فِي حَرثِهِ ومَن كَانَ يُرِيدُ حَرث الدنيا نُؤتِهِ مِنْهَا ومَا لَهُ فِي الآخِرةِ مِن نَصِيب**﴾ (الشورى:20) وقال تعالى: ﴿ **وَمَا لأحَدٍ عِنْدهُ مِن نِعمَةٍ تُجْزى إلا ابتِغَاءَ وَجهِ رَبه الأعْلَى**﴾ (الليل:19) وقال أيضا: ﴿ **مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لا يُبْخَسُونَ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إلا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ** ﴾ (هود:15-16)

وفي الحديث الذي رواه عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعاً+ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى +[48]

وكما وردت الإشارة في نص متى السابق إلى وجوب إخلاص النية في الأعمال الخيرية، حتى لا يكون القصد منها هو الرياء والشهرة، وردت الإشارة فيه كذلك إلى معنى الحديث النبوي الذي ورد في فضل السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله،

ومنهم الرجل الذي تصدق بصدقة فأخفَاها حَتَّى لاَ تَعلَمَ شِمَالُه مَا تُنفِقُ يَمِينُهُ.[49]

أما الشرط الثاني المشترك بين نصوص الإسلام والمسيحية فهو: أن لا يتبع هذه الأعمال الخيرية مَن ولا أذى. قال تعالى: ﴿**الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ**﴾ (البقرة: 262)

قال الطبري في تفسير الآية الكريمة: "وإنما شَرَط ذلك في المنفق في سبيل الله، وأوجبَ الأجر لمن كان غير مانٍّ ولا مؤذٍ مَن أنفق عليه في سبيل الله، لأن النفقة التي هي في سبيل الله: ما ابتغي به وجه الله وطلب به ما عنده"[50].

وهذا ما جاء في نص إنجيل متى السابق: "فإذَا أحسَنتَ إلَى أحَدٍ فَلاَ تُطَبل وَلاَ تُزَمر مِثلَ مَا يَعمَلُ المراؤُونَ فِي المجَامِع وَالشَّوَارِعِ حَتى يمَدَحَهُم النَّاس."

المطلب الثالث: مجالات التكافل الاجتماعي في النصوص الاسلامية والمسيحية.

ورد في النصوص المسيحية السابقة مجموعة من الأوجه والمجالات التي تصرف فيها الصدقات، ويبذل فيها العطاء، ويسود فيها التكافل والتراحم بين الناس، والتي لا تخرج عن هذا التقسيم كما في الجدول الآتي:

أعمال مادية	أعمال معنوية/ بدنية:
– الصدقة على الفقراء والمساكين والجياع والعطاش، واليتامى... – البذل والعطاء لمن طلب الاعانة. – تقديم الإعارة. – القرض الحسن. – سائر ما يحبه الناس.	– مواساة المحزونين. – بر الأبوين. – السعي في تحقيق السلام في الأرض. – نصرة المضطهدين. – السعي في قضاء حوائج الاخرين. – الاعتناء بذوي الاحتياجات الخاصة (المشوهين، والعرج، والعميان..) – سائر ما يحبه الناس.

وهذه المجالات إذا ما قارناها بمجالات التكافل الاجتماعي في الإسلام، نجد أن هذه الأخيرة، تبدأ بالفئات الاجتماعية أكثر احتياجاً، وتمتد، في سائر أفراد وشرائح المجتمع من خلال صور كثيرة، تتعلق بأداء الفروض العينية من صلاة وصيام وزكاة وحج... وبأداء الفروض الكفائية التي تؤديها الجماعة المسلمة بكيفية تضامنية، مثل تكفين الميت، والصلاة عليه ودفنه...

وقد نص الله عز وجل عن هذه الفئة الاجتماعية الأكثر احتياجاً للتضامن والتآزر في قوله تعالى: ﴿ **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**﴾ (التوبة: 60) وتضمنت هذه الفئة أصنافاً ثمانية من المستحقين للصدقات الواجبة في الإسلام.

وهذا النص إذ قارناه بما ورد في إنجيل لوقا من قول المسيح أنه قال لمن يقيم وليمة:

"إذَا أقمت وَليمة غداءٍ أو عَشاء فَلا تَدْعُ إليهَا أصدقَاءك وَلا إخوَانَك وَلا أقربَاءك وَلا جِيرانَك الأغْنيَاء، لِئلا يُبادِلُونَك الدعوَة فَتنَال المكَافأة عَلى عَمَلك. بَل إذَا أقَمتَ وَليمةً فَادعُ الفُقراءَ، وَالمشَوهين وَالعرج وَالعُميَان، لأنهُم لاَ يَقدرُون أن يُكافِئوك فتَكَافأ في قيامَة الأبْرار"[51].سنجد أنه يتفق من حيث العدد المنصوص عليه في الآية السابقة من الأصناف المستحقة للزكاة، إلا أنه اختلف من حيث صيغة الورود التي ورد بها، والتي امتزج فيها النهي عن إعطاء الصدقة لأصناف أربعة، والأمر بصرفها للأصناف الأخرى الأربعة.

فقد أخرج هذا النص الأصدقاء والإخوان والأقرباء والجيران من استحقاقهم للصدقة، وأثبتها للفقراء والمشوهين والعميان الذين لا يقدرون على المكافأة ورد الصدقة مثلاً بمثل.

والفقير وحده هو الصنف المشترك بين النصين الإسلامي والمسيحي؛ إذ الإسلام فرق بين ذوي الاحتياجات الخاصة (المشَوهين وَالعرج وَالعُميَان،) والفقر باعتباره السبب الأساس في استحقاق الزكاة، بخلاف النص الإنجيلي الذي ركز عن هذه الأصناف (المشَوهين وَالعرج وَالعُميَان) وأغفل أصنافاً أخرى جامعة. (الغارمين، في سبيل الله، ابن السبيل...)

وإذا كنا نجد هذه التعاليم المتعلقة بالتكافل الاجتماعي في النصوص المسيحية مجرد وصايا نظرية فإن في الإسلام زيادة على كونها قواعد وأحكام نظرية، فإنها وجدت طريقها للتطبيق العملي والفعلي منذ زمن النبوة في مجالات وصور مختلفة، كما سبق ذلك في المبحث السابق.

المطلب الرابع: الحتمية والالزام في المبادرة بأعمال الخير في النصوص الإسلامية والمسيحية.

إن فعل الخير وبذل الصدقات في المسيحية لم يرد فيها الإلزام والوجوب، ولكن ورد فيها الحث والتشجيع بوجه عام، والنهي عن ادخار واكتناز الأموال. فقد ورد في وصايا

المسيح لأتباعه قوله لهم: "لاَ تَجمَعُوا لَكُم كُنوزاً في الأرض حَيث يُفسِد السوس والصَّدأ كُل شَيء، وينقب اللصوص ويَسرقُون؛ بَل اجمَعُوا لَكُم كُنوزاً في السَّماء حيث لاَ يُفسِد السُّوس والصدأ أي شيء ولا ينقب اللصوص وَلا يَسْرقُون+[52]

إذ أَن هذه النصوص الإنجيلية في شقها الاجتماعي لا تحمل في طياتها أحكامًا شرعية ملزمة واجبة التطبيق بالنسبة للمسيحيين، وإنما جاءت بما يمكن أن يُسَمى بالمواعظ والرقائق والأخلاق والآداب التي يستحب للمؤمنين بالسيد المسيح التحلي بها.

وقد تكرر هذا الحث والتأكيد على الالتزام بخلق التكافل، خاصة في حق من كان محتاجاً وطلب العون والعطاء، فقد ورد في إنجيل لوقا: "وَمَن طَلَب مِنكَ شَيئاً فَأَعْطِهِ، وَمَن أَرَادَ أن يَسْتعيَرَ مِنكَ شَيئاً فَلاَ تَرُدَّه خَائباً +[53] ويؤكد هذا الحكم متى في نص أخر فيقول: "اسْأَلُوا تُعطُوا أُطلُبوا تَجدُوا دُقُّوا البَاب يُفتَح لَكُم فَمَن يَسأَل يَنَل وَمَن يَطلُب يَجِد وَمن يَدُق البَابَ يُفتَح لَه. مَن مِنكُم إذَا سَأَلَه ابنَه رَغيفاً أعْطاهُ حَجَراً أو سَأَلَه سَمَكَة أعطَاهُ حَية ؟ ...عَاملُوا الآخَرين مِثلَمَا تُريدُون أن يُعامِلُوكُم. هَذه هِي خُلاصَة الشَّريعة وَتعَاليم الأنبياء.+[54]

وهذا يقابل قوله عز وجل: ﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ (الضحى:10) قال البغوي: قال المفسرون: يريد السائل على الباب، يقول: لا تنهره لا تزجره إذا سألك... فإما أن تطعمه وإما أن ترده رداً ليناً. [55]

وهذه النصوص عموماً إذا ما قَارَناها بالزكاة في الإسلام نجد أن الفرق يكمن في أن الزكاة في الإسلام جَعلها الله عز وجل حقاً للفقراء في أموال الأغنياء، وفريضة تتمتع بأعلى درجات الإلزام الخُلقي والشرعي. وحق معلوم قَدر الشرعُ نِصَابه ومقاديره وحُدوده وشُروطه، وَوقْت أدائه وَطريقة أدائه... ولم يوكل أمرها لضمائر الأفراد وحدها، وإنما حمَلت الدولة المسلمة مسؤولية جبايتها بالعدل وتوزيعها بالحق بواسطة العاملين عليها.[56]

يقول الدكتور أحمد شلبي: " وكان التفكير الإسلامي في مسألتي الحب والتسامح عملياً، فقد أوصى الإسلام تابعيه بالحب والتسامح، وتكررت في القرآن آيات الحب وآيات التسامح، ولكن الإسلام لم يكتف بذلك بل فرض العدالة، ووضع النظم، فإذا عجز البشر عن اتباع الحب كان عليهم أن يخضعوا للنظم والقوانين العادلة التي فرضها الإسلام، ولكن المسيحية تركتهم للحب فقط، فإذا عجزت النفس الإنسانية عن التخلق به –وكثيرا ما يحدث لم تكن هناك قوانين تحد من طغيانها.+[57]

المطلب الخامس: حكم صرف الصدقات للأغيار في الإسلام والمسيحية

الصدقة في المسيحية واحدة لا تفصيل فيها بين الواجب والتطوع، ويستفاد مما جاء من نصوص العطاء والبذل في المسيحية أنه يجوز أن تشمل هذه الصدقة كل الناس المسيحين وغيرهم بدليل أن المسيح عليه السلام كان يوجه

خطابه لأتباعه بأن يكونوا في درجة من التسامح والعطاء حتى مع غير المسيحيين.

ومن هذه النصوص ما ورد في إنجيل متى من حث المسيح عن المعاملة الحسنة وهو يقول: "سمعتم أنه قيل: عَين بِعين، وسِن بسِن. وأما أنا فأقول لكم: لاَ تقاوموا من يُسيء إليكم. من لطمك على خدك الأيمن فحول له الآخر، ومن أراد أن يخاصمك ليأخذ ثوبك فاترك له رداءك أيضاً، ومن سخَّرك أن تمشي معه ميلاً واحداً، فامش معه ميلين، من طلب منك شيئاً فأعطه، ومن أراد أن يَستعيَر منكَ شيئاً فلا ترُده خائباً+[58] فهذا حث عن التسامح مع الآخرين وبذل العطاء لهم حتى وإن كانوا من غبر حواري المسيح عليه السلام.

أما في الإسلام؛ فالعلماء يفرقون في هذا بين الصدقة الواجبة والنافلة. قال الإمام القرطبي: – بعد أن أورد مجموعة من النصوص التي تدل على جواز الصدقة على المشركين[59] – "قال علماؤنا: هذه الصدقة التي أبيحت لهم حسب ما تضمنته هذه الآثار

هي صدقة التطوع. وأما المفروضة فلا يُجزئ دفعها لكافر، لقوله عليه السلام " أُمِرتُ أن آخُذ الصَّدقَة مِن أَغنيَائكُم وأرُدهَا فِي فُقَرائِكُم+[60] قال ابن المنذر: أجمع كل من أحفظ عنه من أهل العلم أن الذمي لا يعطى من زكاة الأموال شيئاً، ثم ذكر جماعة ممن نص على ذلك ولم يذكر خلافاً."[61]

قال ابن رشد: وأجمع المسلمون على أن زكاة الأموال لا تجوز لأهل الذمة لقوله عليه الصلاة والسلام: "صَدقَةٌ تُؤخَذُ مِن أغنيائِهم وَتُرد إلى فُقَرائِهِم"[62] إلا إذا كان يرجى إسلامهم فيدخلون ضمن المؤلفة قلوبهم. قال ابن كثير: "وأما المؤلفة قلوبهم: فأقسام: منهم من يُعطى ليُسلم، كما أعطى النبي × صفوان بن أمية من غنائم حنين، وقد كان شهدها مشركاً... ومنهم من يُعْطَى ليحسُن إسلامه، ويثبت قلبه... ومنهم من يُعطَى لما يرجى من إسلام نظرائه. ومنهم من يُعطَى ليجبي الصدقات ممن يليه، أو ليدفع عن حَوزة المسلمين الضرر من أطراف البلاد "[63]

وقد اشتهر تداول الإجماع بين العلماء القدماء على منع إعطاء الزكاة لغير المسلم، إلا أن من العلماء المعاصرين من أصر على وجود الاختلاف في المسألة، وأن ما تقدم ذكره من دعوى الاتفاق، فهو من قبيل الاجماع السكوتي الذي لا يلزم المخالف. يقول الدكتور عبد الله بن يوسف الجديع في بحث خاص له في المسألة: "في مقابلة دعوى الإجماع المذكورة آنفاً ورأي الجمهور، يُذكر رأي آخر يُجيز إعطاء غير المسلم من الزكاة، وهذا الرأي وإن عد القائلون به عد القائلون به عداً وقد عمد إلى استعرض مجموعة من الأدلة التي تدل على الجواز، لكنها أدلة كلها لم تسلم من الضعف والاضطراب ولم يصح إسنادها.[64]

أما زكاة الفطر، فقد اختفوا في إعطائها لغير المسلمين أيضاً. قال ابن رشد: واختلفوا هل تجوز لفقراء الذمة؟ والجمهور على أنها لا تجوز لهم، وقال أبو حنيفة: تجوز لهم. وسبب اختلافهم هل سبب جوازها هو الفقر فقط أو الفقر مع الإسلام معاً؟ فمَن قال

الفقر والإسلام لم يجزها للذميين، ومن قال الفقر فقط أجازها لهم. واشترط قوم في أهل الذمة الذين تجوز لهم أن يكونوا رهباناً.[65]

أما الباقي من الصدقات التطوعية فتجوز في حق غير المسلمين. قال في المجموع: "يُستحب أن يَخص بصدقته الصلحاء وأهل الخير وأهل المروءات والحاجَات، فلو تصدق على فاسق أو على كافر من يهودي أو نصراني أو مجوسي جاز وكان فيه أجر في الجملة، قال صاحب البيان: قال الصميرى: وكذلك الحربي ودليل المسألة قول الله تعالى: ﴿ **وَيُطعِمُون الطعَامَ عَلى حُبه مِسكيناً وَيتيماً وأسِيراً** ﴾ (الإنسان: 8) ومعلوم أن الأسير حربي.+[66]

قال ابن كثير: " ويشهد لهذا أن رسول الله × أمر أصحابه يوم بدر أن يكرموا الأسارى، فكانوا يقدمونهم على أنفسهم عند الغداء، وهكذا قال سعيد بن جبير وعطاء والحسن وقتادة"[67]

واستدل العلماء كذلك بقوله تعالى: ﴿ **لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ**﴾ (الممتحنة: 8) قال ابن كثير: أي لا ينهاكم عن الإحسان إلى الكفرة الذين لا يقاتلونكم في الدين، كالنساء والضعفة منهم، ﴿**أَن تَبَرُّوهُمْ**﴾ أي: تحسنوا إليهم[68]

خاتمة.

بعد إتمام هذا البحث بحمد الله تعالى وفضله، توصل الباحث من خلاله إلى النتائج الآتية:

1. أن الأسفار المقدسة اليوم – بما فيها الأناجيل الأربعة– ما زالت تحتفظ بكثير من النصوص التي لها أثر في دفع المجتمعات المسيحية لمبادئ التكافل والتراحم سواء في ما بينها أو بينها وبين سائر الأجناس المختلفة، رغم ما غَشيها من غواشي التاريخ، وما

تصرفت فيه أيادي النسخ والإثبات.

2. أن الإسلام شَرع قوانين وفرض فرائض ضماناً لصون مبادئ التكافل الاجتماعي في نفوس الناس، خلاف النصوص المسيحية التي لم تحمل في طياتها سوى ما يمكن أن يسمى بالمواعظ والرقائق والأخلاق والآداب التي يُستحب للمسيحيين التحلي بها.

3. ورد في النماذج السابقة من النصوص الإسلامية والمسيحية، بعض الطرق الإجرائية من شأنها أن تحقق جوهر التكافل الاجتماعي بين الناس ولبه، ومن ذلك حثها على الإحساس المعنوي بالآخر، واستشعار آلامه وأحزانه ومشاكله، بدل الاقتصار على تقديم خدمات اجتماعية مجردة.

4. هناك صور تكافلية عديدة مماثلة في النصوص الإسلامية والمسيحية، تتعلق بالتضحية بالمال في سبيل نصرة الحق، وفي تقديم العون للمرضى والمصابين، وفي التضامن والتآزر بين الجيل الأول من أتباع الرسالتين...

5. أن ما ورد من مبادئ التكافل الاجتماعي في الفقه الإسلامي والتعاليم المسيحية كان متطابق الحكم في أحيان متعددة، لكن النصوص الإسلامية انفردت في أحيان أخرى بالتفصيل أكثر في هذه الأحكام (التفريق بين الصدقات التطوعية والواجبة، وكون الزكاة لا تعطى لغير الأصناف المستحقة للزكاة...) باعتبارها صالحة لكل زمان ومكان، يسري حكمها على كل الأشخاص مهما تباعدت أجناهم واختلفت لغاتهم.

الهوامش

1 مصطفى السباعي، اشتراكية الإسلام، الطبعة الثالثة – دمشق 1379هـ1960م ص: 30

2 لسان العرب، ابن منظور، دار صادر – بيروت، طبعة: 2003م جـ13، ص: 92

3 نفسه، جـ13، ص: 93

4 محمد أبو زهرة، التكافل الاجتماعي في الإسلام، دار الفكر العربي- القاهرة، طبعة: 1991م، ص: 7

5 أحمد عبده عوض، التكافل الاجتماعي في الإسلام، شركة الفا للنشر والإنتاج الفني، الطبعة الأولى: 2008م، ص: 18

6 بعض هذه المصطلحات مستوحاة من ألفاظ نصوص الشريعة الإسلامية (العمل الخيري، والإحساني، والتطوعي) وبعضها من التطور المعاصر الذي حصل في هذا المفهوم حيث أصبح يشير إلى مهنة وخبرة يكتسبها الخبير من كافة نظريات العلوم السلوكية والإنسانية والاجتماعية...ليوظفها في تقوية أفراد المجتمع وتطوير وتحسين أوضاع حياتهم الاجتماعية وتعزيز قدراتهم وإراداتهم (الخدمة الاجتماعية، العمل الاجتماعي..)

7 لقب ديني كان يحمله في الأساس رئيس الدير في الكنيستين الأرثوذكسية الشرقية والكاثوليكية الشرقية.

8 القمص بيشوي وديع، الخادم الأرثودوكسي كنيسة وحياة، مكتبة كاتدرائية الشهيد العظيم مارجرجس –بطاطا–، الطبعة الأولى:2004م، ص: 16

9 الأنبا صموئيل، الخدمة والعمل الفردي، مكتبة التربية الكنسية: 1973م، ص: 9/8

10 بيشوي وديع، الخادم الأرثودوكسي كنيسة وحياة، القمص ، ص: 10

11 أبو داود، السنن ، كتاب الزكاة ، باب في الرخصة في ذلك، رقم الحديث: 1678، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط – محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى: 1430 هـ - 2009م

12 البخاري، الجامع الصحيح، باب مَنَاقِب عُثْمان بنِ عَفان أَبِي عَمرٍو القَرَشِي رضيَ اللَّهُ عَنه، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة الطبعة الأولى: 1422هـ

13 الترمذي، السنن باب: مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه، رقم الحديث: 3701، تحقيق: محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الثانية، 1395هـ 1975م.

14 يهصره: يميله.

15 المعجم الكبير، الطبراني، حرف الشين رقم الحديث: 802 تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة.جـ24، ص: 318

16 أنظر: مصطفى الساعي، السيرة النبوية: دروس وعبر، ، المكتب الإسلامي، ص: 64، محمد الغزالي، فقه السيرة، دار القلم دمشق، الطبعة الأولى: 1427هـ، ص:188

17 البخاري، الجامع الصحيح، كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، رقم الحديث: 5027

18 نفسه، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عثمان، رقم الحديث: 3694

19 نفسه، كتاب الجهاد والسير، باب مداواة النساء الجرحى في الغزو، رقم الحديث: 2726

20 عبد الرزاق بن همام، المصنف، ، تحقيق: مركز البحوث بدار التأصيل، دار التأصيل – القاهرة، الطبعة: الأولى، 1436هـ - 2015م رقم الحديث: 10401

سنن أبي داود، باب في النساء يغزون، رقم الحديث: 2531 21

22 نفسه، باب في المرأة والعبد يحذيان من الغنيمة، رقم الحديث: 2729

23 إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال، والأموال والحفدة والمتاع، أحمد بن علي المقريزي، دار الكتب العلمية- بيروت، جـ10، ص: 164

24 ابن هشام، السيرة النبوية، جـ2، مؤسسة علوم القرآن، ص: 240

25 ابن سعد، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1410 هـ - 1990م، جـ8، ص:305 .

26 البخاري، الجامع الصحيح، باب ما جاء في قول الله تعالى: « فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا» «رقم الحديث: 2048.

27 محمد الغزالي، فقه السيرة، دار القلم – دمشق، الطبعة: الأولى، 1427 هـ ص: 190

28 أنظر: نور الدين علي بن عبد الله السمهودي ، وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، جـ 2، دار الكتب العلمية- بيرت، الطبعة الأولى: 1419، ص: 48

29 أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الرابعة 1405، جـ، 1، ص: 352

30 مسلم، الجامع الصحيح ،كتاب النكاح، باب وليمة العرس، رقم الحديث: 3496 طبعة دار الجبل بيروت،1334هـ.

31 ابن تيمية، أهل الصفة وأحوالهم، دراسة وتحقيق: مجدي فتحي، دار الصحابة للتراث بطنطا، الطبعة الأولى: 1410هـ، ص: 20

32 أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الرابعة 1405، جـ 1، ص: 341

33 متى، الإنجيل، الترجمة العربية المشتركة من اللغة الأصلية، دور الكتاب المقدس في الشرق الأوسط، الطبعة الثانية 2001م- بيروت لبنان الإصحاح، 5.

34 أنظر: متى، الإصحاح: 19 ومرقص: الإصحاح: 10 ولوقا، الإصحاح: 18

35 لوقا، الإصحاح، 14.

36 متى، الإصحاح: 5

37 لوقا، الإصحاح 211.

38 لوقا، الإصحاح:12

39 لوقا، أعمال الرسل، الإصحاح:4

40 أنظر: متى، الإصحاح: 19 ومرقص: الإصحاح: 10، ولوقا، الإصحاح: 18.

41 القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، 1384هـ - 1964 م، جـ10، ص: 250

42 من هؤلاء: مؤسس طائفة الولدانيون (The Waldensians) والدو (Waldo) (ت: 1217م) وجماعته التي تأثرت به، وكثير من المتصوفين الذين برزوا في فترة الإصلاح الديني والذين انسحبوا من الوضع المتردي للكنيسة، كالقديسة تيريزا (Teresa of Avilla) 1515-1582 ، والرهبان الكبشيون (Frères mineurs capucins) وغيرهم.

43 لوقا، الإصحاح:21.

44 معالم التنزيل، البغوي، دار السلام للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة: الأولى، 1416هـ، جـ3، ص:66

45 مسلم، الجامع الصحيح، باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح.

46 أنظر: متى، الإصحاح: 6

47 لوقا، الإصحاح: 14

48 البخاري، الجامع الصحيح، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم الحديث: 1.

49 نفسه، كتاب الآذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة، رقم الحديث: 660.

50 الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2001 ،جـ4، ص: 655

51 لوقا، الإصحاح: 14.

52 متى، الإصحاح: 6

53 نفسه، الإصحاح: 5

54 أنظر: متى، الإصحاح:7.

55 البغوي، معالم التنزيل، دار السلام للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة الأولى: 1416هـ جـ5، ص: 270

56 فقه الزكاة، يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة: 1393هـ. 1973م، ص: 86

57 أحمد شلبي، المسيحية، مكتبة النهضة المصرية- القاهرة، الطبعة العاشرة- 1998م، ص: 266

58 متى، الإصحاح: 5

59 أورد هذه النصوص في تفسير قوله تعالى: «ليس عليك هداهم» (البقرة: 272) ومن ذلك ما روى سعيد بن جبير مرسلا عن النبي × في سبب نزول هذه الآية أن المسلمين كانوا يتصدقون على فقراء أهل الذمة، فلما كثر فقراء المسلمين قال رسول الله × " لاَ تَتصَدقُوا إلا عَلَى أهْل دِينكُم + فنزلت هذه الآية مبيحة للصدقة على من ليس من دين الاسلام.

60 ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، نشر على عدة سنوات من عام 1387 حتى عام 1412 هـ، جـ 4، ص: 101

61 القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، جـ3، ص: 338

62 ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث – القاهرة، 1425هـ - 2004م، جـ 1، ص: 282.

63 ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون- بيروت، الطبعة الأولى: 1419 هـ، جـ4، ص: 167.

64 عبد الله بن يوسف الجديع، حكم صرف الزكاة والصدقات والتبرعات لغير المسلمين، المجلة العلمية للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، العدد: الثالث والعشرون، ص: 231.

65 ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ، جـ 1، ص: 282.

66 ، النووي، المجموع شرح المهذب، دار الفكرجـ6، ص: 240.

67 ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، جـ4، ص:393

68 نفسه، جـ4، ص: 384